. @ 314 @

وقد حققنا ذلك في موضعه من مسائل الخلاف وتقصينا القول على الحديث $ المسألة السادسة $ .

في هذه الآية فائدة وهي معرفة معنى الخبيث فإن جماعة قالوا إن الخبيث هو الحرام وزل فيه صاحب العين فقال الخبيث كل شيء فاسد وأخذه وا أعلم من تسمية الرجيع خبيثا .

وقال يعقوب الخبيث الحرام وهذا تفسير منه للغة بالشرع وهو جهل عظيم .

والصحيح أن الخبيث ينطلق على معنيين .

أحدهما ما لا منفعة فيه كقوله صلى ا عليه وسلم كما ينفي الكير خبث الحديد .

الثاني ما تنكره النفس كقوله تعالى ( ! ! ) $ الآية الرابعة والثمانون $ .

قوله تعالى ( ! ! ) [ الآية 271 ] .

فيها مسألتان $ المسألة الأولى اختلف الناس في الآية على قولين $ .

أحدهما أنها صدقة الفرض .

الثاني أنها صدقة التطوع .

قال ابن عباس في الآية جعل ا تعالى صدقة السر في التطوع تفضل صدقة العلانية بسبعين ضعفا وجعل صدقة العلانية في الفرض تفضل صدقة السر بخمسة وعشرين ضعفا